

حكم بيع الفضولي

عبدالمحسن الزامل

كذلك ايضا من المسائل المتعلقة بهذا وهو الشيء الذي يدور بين حصوله او على الحصون. ويسمى بيع الفضول بيع الفبول. معنى بيع الهرمونية شرعية هذا هو انت مثلا بعت سيارة شخص صديقك - 00:00:00

هل عندك شاقت؟ لا ليس عندي سيارة لكن جائز هناك عنده سيارة وهو يريد بيعه انا ابيعها اياك على ابنه ادعم هل يصح او لا يصح او لا يصح على قول اهل العلم ذهب الشافعي رحمه الله الى انه لا يصح لانه بيع ما لا يملك - 00:00:40 بيع ما ليس عنده. ايضا هو من التعدي. وليس في احسان نهي عن ذلك كيف تبيع شيء؟ تبيع شيء يعني اه انت لست صاحب ولاية ولا مأذون لست وكيلًا عنه - 00:01:20

الادلة العامة ذهب مالك احد ابو حنيفة ومالك الى جواز هذا وانه معلم باذن البائع. فإن امضاه مضى وتلك الادلة لا دلالة فيها في الحقيقة وقام بيع ما لو يملك او بع ما - 00:01:50

حينما لكن هذا ليس بينما مبرما على ان صاحبه وهذا مصلحة محضة مصلحة محضته البائع ومصلحة للمسلم وربما ان هذا البائع هذا البائع يريد او يعلم او ان يباعها وما عملناه ويبحث عن سيارة - 00:02:20

وهذا وربما لو قال نذهب اليه تفوت عليه حاضرا ولو معلم والبائع ايضا تهجد عليه من الوسيط ان يباعها ويرغب في ذلك على هذا الوجه ومصلحة لا مضره فيه. ولهذا - 00:03:00 خشيت على ما لم يتلف. عملت فيه واصلحت بنعمة - 00:03:40 والاحسان وليس من التعدي في الحقيقة. لانك علمت ان اخاك يحب الغير. فهو عمل في ما له علامات ولا يحتاج اليهم. ولهذا لو انك كنت محسنا ولم تكن متصرفا بغير اذن كما تقدم. بل هو يحب ذلك. فقد تتصرف بما يتصرف يكون فيه وهذا الامر مطلوب بالاحسان لاخيك المسلم. كذلك دل عليها ايضا ادلة بما ان النبي عليه الصلاة والسلام امر عمر بن كعب - 00:04:00

اعطاه دينارا له شاة. فعمر رضي الله عنه اشتري فبلغ شهادة ورجع بدينار وشاة. الذي امره بالشراء وهذا حديث رواه البخاري. وقد جاء عند قال رحمه الله الى قوته وان لم تكن على شرط البخاري من جهة اتصال سنته وشاهده ايضا عند الترمذى وغيره حديث حجاب - 00:04:30

بنفس معنى الحديث رضي الله عنه انه عليه الصلاة والسلام قال له اعطاه النتيجة رسالته او نعم عليه الصلاة والسلام رضي الله عنه لو بلغ بالتراب وربح فيه اني لارجو الا ارفع حجرا الا وكان رحمه الله عنه يأتي من الكنافة ليطيع ويشتري - 00:05:20

حتى يربح اربعين الف درهم في البيعة الواحدة رضي الله عنه في ثوب واحد والنبي عليه الصلاة والسلام. ولهذا كان الصواب هو جواز هذا البيع كما الدم وهو اولحناه والمالكيه وهو احد الوسائل في مذهب احمد رحمه الله - 00:06:00

المسألة اما القول بان عمر كان وكيلًا هذا في الحقيقة في الاستدلال طيب ماذا عن الثلاثة اوئلک الثلاثة الذين كانوا في البرية يخبر النبي عليه السلام عن ثلاثة صخرة فيستظلون من المطر فانطبق فنزلت صخرة من الجبل في شدة الريح والمطر فشدت فم الهار. فانطلق - 00:06:30

انه لا يمكنكم من هذا الا ان تسألو شتت الارض لن نقى الرائحة ان لم تجده سبحانه وتعالى فسأل سأله رضي الله عنه. سأل احدهم

قال اللهم انه كان لي ابوان كباران اكون بما - 00:07:10

قبلهما اهلا واما ولا مالا واني تأخر اهل الرواح دوما فجئت اليهما تأخرا فأخذت اللبن على يد وقفت على

عليهمما ولم يوقفهما رحمة الله. وقف ابو القدح على رؤوسهما ينتظر ان - 00:07:40

وقلت حتى ضاق الفجر الصخرة فقال الثاني اللهم انه كانت لي بنية عام كن من احب الناس اليك حتى الدهر اشتد عليها حتى اشتد عليها اضطر الى ذلك اعطانا شيئا من المال على ان تتمكنها من نفسها. قال فلما - 00:08:10

الينا قالت اتق الله ولا ترضي ذلك الرجل قال يعني فتنۃ عظيمة الله عز وجل رحمة الله وتذكر عظمة الله واستحضر ضموره بين يديه. قال اللهم ان كنت فانت قال - 00:09:40

ثم قال الثالث اللهم انه كان يجري جري فاعطيته اجره الا واحدا ابائی يأخذ اجره. فذهب وتركه ثم لم يدعوه له. حتى صار مالا عظيما من الابن والبقر والزرع فجاءني بعد جهل وزرني طويل. فقال اتق الله - 00:10:30

حبي حبي طار كل ما تنظره لك. الله اكبر كل ما تنظره كان يعمل ايمانه بالمؤمنين انقوا الله ولا تستهزئ. قال لقلت اني لا استهزئ. قال فاخذة الامة ومن هي المؤمن في وجهها؟ الله - 00:11:00

وانفردت السهرة وخرجوا يمشون عليه البخاري رحمة الله باب المعنى باب من عمل فيهم لغيره بغير اذنه ان هذا المسألة وهو العمل في مال الغوي بغيره من مصلحته ان قبلنا هذا في شرع من قبلنا في قال ان شرع من قبلنا ان شرع من قبلنا - 00:11:20

حينما يصومه النبي عليه الصلاة والسلام على جهة المدح والثناء فانه شرع لنا. قال خير جماهير العلماء ولهذا البخاري رحمة الله في موضع كثيرة اعتمد هذا القول وبوض له ويقول به رحمة الله كما هو ابتراء له - 00:12:00

في صحيح من هذا الموضوع منها قصة جويد ذاك الراهن الذي هدم قوم صومعة ثم بعد ذلك انه ليس كذلك. قال البخاري رحمة الله من بنى باب من هدى فعليه مثله. ثم شاف حديث هريرة في قصة جويد الذي كان عابدا - 00:12:20

جائته امرأة تريد ان تفتنه تريده على نفسها وكان اتق الله. فلما ابى ذلك ارادت ان ان تكيده مكنت نفسها من وادي لين فولدت فقيل لها من اين؟ قالت من ديبش - 00:12:50

من قريش قال فصعدوا اليه فهات النون صومعته ثم قال ما شأنكم؟ قالوا كذا وكذا تلك المرأة. وهذا الغلام فاخذ وطعن في بطنه كذا ثم قال من ابوك يا ابا موسى؟ يعني يا غلام قال فلان - 00:13:20

انه يعني بالماء اذا ليس ابا في الشرف قد يكون هذا في شرع المنتقات المتقدمة والله اعلم هذه مسألة اخرى المقصود انه قال في الله الراعي لا طاقة الغلام ثوبه سقط - 00:13:50

فاقبلاوا عليه يعني يتمسحون به صومعون به صومعتك من ذهب. قال لا الامير البخاري رحمة الله من هدم جدارا جدار ديني ليس مثلي ولو هدم انسان الجدار انسان فان عليهم قيمة لكن الصواب والقول هذا واختيار جمع من اهل العلم في هذا - 00:14:10

المقصود المقصود ان هذه ان هذا الحديث كما تقدم شاهدوا في هذه المسألة وهو دليل لاختيار ابى حنيفة ومالك رحمة الله عليهم لان بيع المهدوء لا بأس به وهو حق المبني على - 00:14:40

قاعدة وقف العقول هذه ايضا تكلم العلماء عليها وهو وهي القاعدة الصحيحة مأخوذه من حديث زيد ابن خالد الجهنمي في الصحيحين انه قال انه عليه الصلاة والسلام قال ان وجدت صاحبها يوما من الدهر فاعطتها اياه. والا فشأنك بها. اي الزم شأنك.

والمعنى انه موقوف - 00:15:00

حتى تلقاء كذلك ايضا هذه العقول هذا من هذا وعمل به عمر رضي الله عنه في تزويده حينما يعني غابت تلك المرأة عن زوجها غابت تلك المرأة عن زوجها ثم بعد ذلك جاء الزوج ثم خيره عمر - 00:15:40

زوجتي يعني اذا اختارها قبل ما تختارها بزوجها فعندما تعتقد منه ثم بعد ذلك تكون بزوجها الاول فهذا حكم عظيم من عمر رضي الله عنه وهو مأخوذ من هذه القاعدة وقف للعقل - 00:16:10

هذا الباب هو في باب النكاح وكذلك في باب الديون اذا اذا اه استاذن او هذا بعث سيارة بعث بعث فتاواهات بالبيع الله صح البيع والله الحمد ولا يحتاج الى وان قال لا ارضي ان فسخ البول ولو ترك عليك اي ضرر والحمد لله - 00:16:30

والله اعلم - 00:17:00